



أ - 20

الوظائف الشاغرة (الفئة الثانية)
(وظيفة مدير معهد البحوث والدراسات العربية)



<p>الوظائف الشاغرة (الفئة الثانية) / (وظيفة مدير معهد البحوث والدراسات العربية) (وثيقة 20. أ)</p>	<p>الموضوع</p>
<p>◀ دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم. ◀ النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة. ◀ اللائحة التنفيذية لأحكام النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة. ◀ قرار المجلس المؤتمر العام. ◀ قرارات المجلس التنفيذي. ◀ الهيكل التنظيمي للمنظمة.</p>	<p>المرجع</p>
<p>◀ نصّت المادة (6) فقرة (4) من الدستور على اختصاص المدير العام بـ: "تعيين موظفي الفئة الثانية والثالثة والرابعة والخامسة طبقاً لأحكام النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة واللائحة التنفيذية لأحكام هذا النظام." ◀ نصّت المادة (9) فقرة (و) من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة على "يُعيّن المدير العام موظفي الفئة الثانية من بين مرشحي الدول الأعضاء بعد موافقة الجمعية العامة." ◀ حدّدت المادة (10) من اللائحة التنفيذية للنظام الأساسي الموحد إجراءات التعيين لموظفي الفئة الثانية. ◀ قرار المجلس التنفيذي رقم: (م.ت.د.ع/111/ق/14) ◀ قرار المجلس المؤتمر العام رقم: (م.ع.د.غ.ع/7/ق/3)</p>	<p>الملخص</p>
<p>◀ الإحاطة علماء، وموافقة المجلس التنفيذي على تعيين المدير العام للأستاذ في وظيفة مدير معهد البحوث والدراسات العربية.</p>	<p>الإجراء المطلوب</p>



وثيقة رقم: م.ت.د.ع 112/ و20 - أ

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام

وثيقة

مقدمة من المدير العام إلى المجلس التنفيذي

بشأن

الموافقة على التعيين في الوظائف الشاغرة (الفئة الثانية) / (وظيفة مدير معهد البحوث والدراسات العربية)

أولا : النصوص القانونية

- نصّت المادة(6) فقرة(4) من دستور المنظمة على الآتي:
"يعيّن المدير العام موظفي المنظمة من الفئات الثانية والثالثة والرابعة والخامسة طبقاً لأحكام النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة".
- نصّت المادة (9) فقرة (و) من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة على الآتي:
" يعيّن المدير العام موظفي الفئة الثانية من بين مرشحي الدول الأعضاء بعد موافقة الجمعية العامة".
- كما نصت المادة (10) من اللائحة التنفيذية للنظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة إجراءات التعيين لموظفي الفئة الثانية على الآتي:
"1/10- تقوم إدارة الشؤون الإدارية والمالية بإبلاغ المدير العام عن أي شغور في وظائف الفئة الثانية.
2/10- إذا رأى المدير العام ضرورة لشغل إحدى وظائف الفئة الثانية الشاغرة، تقوم الإدارة العامة بإخطار الوزارات المعنية بالدول الأعضاء بذلك مع إيضاح الشروط الواجب توافرها في المرشح والمدة المحددة لقبول الترشيحات.
3/10- تقدّم الترشيحات لشغل وظائف الفئة الثانية خلال المدة المحددة بالإخطار، وذلك وفق النموذج المعد لهذا الغرض والذي يبين وصف كل وظيفة وظروف شغلها ومزاياها.
4/10- تسجل الترشيحات الواردة من الوزارات المختصة بالدول الأعضاء في كشوف خاصة تعدها إدارة الشؤون الإدارية والمالية وترفع إلى المدير العام.

5/10- يجري المدير العام مقابلة مع المرشحين لتحديد المقبولين، وله أن يدعو لحضور المقابلة من يرى من موظفي المنظمة.

6/10- تعرض ترشيحات الفئة الثانية على الجمعية العامة/المؤتمر العام أو المجلس التنفيذي بعد تفويضه من قبل الجمعية العامة".

ثانيا : الإجراءات التي اتخذتها الإدارة العامة

• إن وظيفة مدير معهد البحوث والدراسات العربية بالقاهرة (درجة مدير أول) شاغرة منذ تاريخ 2015/12/16 ومرصود لها اعتمادات مالية في موازنة المنظمة للدورة المالية (2019-2020) وكذلك في مشروع موازنة الدورة المالية (2021-2022).

• قامت الإدارة العامة طبقا لنص المادة (10) من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة بالإجراءات المطلوبة في هذا الشأن بدءا من الإعلان عن شغور وظيفة مدير معهد البحوث والدراسات العربية بالقاهرة (بدرجة مدير أول) وتعميمها على اللجان الوطنية العربية للتربية والثقافة والعلوم، وعلى موقعها الإلكتروني بتاريخ 2018/9/20 وحدّد في الإعلان تاريخ 2019/3/20 كآخر أجل لقبول الترشيحات للوظيفة، كما اشترط في الإعلان أن يكون تقديم الترشيح فقط عبر اللجان الوطنية للدول الأعضاء.

• تلقت الإدارة العامة عبر اللجان الوطنية ترشيحان فقط، مرفق وثيقة مستقلة بسيرهم الذاتية ومتطلبات التعيين (حسب الترتيب الأبجدي للدول الاعضاء).

- الدكتور غسان بن محمد عبد الرحيم عسيلان مرشح عن المملكة العربية السعودية،

- الدكتور محمد مصطفى كمال عبد الله مرشح عن جمهورية مصر العربية،

• وقد استوفوا الشروط الواردة في الإعلان.

• تم تسجيل المترشحين في كشوفات خاصة أعدتها إدارة الشؤون الإدارية طبقا لما نصت عليه المادة (4/10) من اللائحة التنفيذية للنظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات وتم عرضها على المجلس التنفيذي في دورته العادية الحادية عشر بعد المئة وصادر قراره رقم (م ت / د ع 111 / ق 14) نواكشوط 2019/04/27 الذي نصت الفقرتين (الثانية والثالثة) منه على:

- الفقرة(2): "دعوة المدير العام الى استكمال الإجراءات الإدارية المتعلقة بالمرشحين لوظيفة مدير معهد البحوث والدراسات العربية، الواردة أسمائهم في مذكرة العرض المقدمة من الإدارة العامة".

- الفقرة (3): "دعوة المدير العام لعرض الموضوع على المجلس التنفيذي في دورته القادمة الثانية عشر بعد المئة (112) للموافقة على تعيين مدير معهد البحوث والدراسات العربية بالقاهرة".

- صدر قرار المؤتمر العام رقم (م.ع/د.غ.ع 7/ق3) نواكشوط 2019/04/29 بتفويض المجلس التنفيذي بالموافقة على تعيين مدير معهد البحوث والدراسات العربية بالقاهرة .

ثالثا: اجراءات استكمال العرض

- تنفيذ قرار المجلس التنفيذي المشار اليه في البند ثانيا أعلاه الفقرة (2).
- واستنادا لنص المادة (10) الفقرتين (5،6) من اللائحة التنفيذية للنظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة والمشار إليها أعلاه، تم تحديد موعد لمقابلة المترشحين من قبل المدير العام يومي 21 و22/10/2019، وتم إبلاغهما بموعد المقابلة عبر اللجان الوطنية لدولتهما مصطحبان معهما رؤيتهما المكتوبة لتطوير وتحديث عمل المعهد.
- قابل المدير العام (على انفراد) بتاريخ 2019/10/21 كل من المترشحين:
 - الدكتور غسان بن محمد عبد الرحيم عسيان مرشح المملكة العربية السعودية.
 - الدكتور محمد مصطفى كمال عبد الله مرشح جمهورية مصر العربية.
- واستمع الى رؤيتهما لتطوير وتحديث عمل المعهد.

لذلك

واستنادا للفقرة (الثالثة) من قرار المجلس التنفيذي رقم (م ت / د ع 111 / ق 14).
أتشرف بعرض الموضوع على مجلسكم الموقر للنظر.



المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام

مشروع قرار بشأن

الموافقة على التعيين في الوظائف الشاغرة (الفئة الثانية) / (وظيفة مدير معهد البحوث والدراسات العربية)

إن المجلس التنفيذي

إذ يشير إلى:

- دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة و العلوم.
- المادة (6) فقرة (4) من دستور المنظمة.
- المادة (9) فقرة (و) من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة.
- المادة (10) من اللائحة التنفيذية لأحكام النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة.
- قرارات المجلس التنفيذي (د.107، د.108) بالتأكيد على المادة (10) من اللائحة التنفيذية.
- قرار المجلس التنفيذي رقم: (م.ت/د.ع/111/ق/14).
- قرار المجلس المؤتمر العام رقم: (م.ع/د.غ.ع/7/ق/3).
- الهيكل التنظيمي للمنظمة.

وبعد اطلاعه على:

- الوثيقة المعروضة رقم: (م.ت/د.ع/112/ و-20 - ب) .

وبناء على:

- ما دار من مناقشات.

يقرر:

✓ موافقة المجلس التنفيذي على تعيين المدير العام للأستاذ من
في وظيفة مدير معهد البحوث والدراسات العربية.